[238] وكابن العربي المالكي فانه نقل عنه ما يقشعر منه الجلد، انه قال: لم يقتل يزيد الحسين الا بسيف جده: أي: بحسب اعتقاده الباطل أنه الخليفة والحسين باغ عليه والبيعة سبقت ليزيد، ويكفي فيها بعض أهل الحل والعقد وبيعته كذلك لان كثيرين أقدموا عليها مختارين لها، هذا مع عدم النظر إلى استخلاف أبيه له، أما مع النظر لذلك فلا يشترط موافقة أحد من أهل الحل والعقد على ذلك " 1. وفيه أيضا: " وقول بعضهم - لا ملام على قتلة الحسين، لانهم انما قتلوه بسيف جده الامر بسله على البغاة وقتالهم - لا يعول عليه " 2. وقال المناوي " قيل لابن الجوزي 3 - وهو على الكرسي [على كرسي

_____ 1) المنح المكية في شرح القصيدة الهمزية. 2) المنح المكية في شرح القصيدة الهمزية. 3) وهو: الحافظ أبو الفرج عبد الرحمن بن علي البغدادي المتوفى سنة 597، من كبار علماء القوم في الحديث والفقه والتفسير والتاريخ وله في هذه العلوم وغيرها مصنفات. منها: كتاب (الرد على المتعصب العنيد المانع من لعن يزيد) قال في أوله: " سألني سائل في بعض مجالس الوعظ عن يزيد بن معاوية، وما فعل في حق الحسين، وما أمر به من نهب المدينة. فقال لي: أيجوز أن يلعن ؟ فقلت: يكفيه ما فيه والسكوت اصلح. فقال: قد علمت ان السكوت أصلح، ولكن هل تجوز لعنه ؟ فقلت: قد أجازها العلماء الورعون منهم الامام أحمد بن حنبل. فبلغ كلامي هذا إلى شيخ قد قرأ أحاديث مروية، ولم يخرج من العصبية العامية، فأنكر ذلك وصنف جزءا لينتصر فيه ليزيد. فحمله إلى بعض أصحابي وسألني الرد... " قلت: وهذا الشيخ هو عبد المغيث بن زهير الحنبلي، وهو الذي رد عليه ابن الجوزي بكتاب آخر سماه (آفة اصحاب الحديث في الرد على عبد المغيث) في مسألة صلاة أبي بكر بالناس في مرض رسول ا صلى ا عليه وآله. وقد نشرنا هذا الكتاب لاول مرة مع مقدمة وتعاليق كثيرة. _____